

### كراس الشروط الادارية

**الفصل (1): الموضوع:** تتعلّق هذه الاستشارة بضبط بنود المشاركة وشروطها وخصوصيات الخدمات المتعلقة بخدمات صيانة الات النسخ المركّزة بالمحاكم التابعة لدائرة استئناف نابل والإدارة الجهوية للعدل

**الفصل (2): المدّة:** تبرم اتفاقية لمدة ستة اشهر قابلة للتجديد مرتين بطلب من الادارة من تاريخ دخولها حيّز التنفيذ ( أي بعد إبرام الطرفين المتعاقدين) حد المبلغ الجملي الاتفاقيه باعتبار جميع الاداءات و المصاريف كما يلي :

**-الفى دينار كحد ادنى 6 الف دينار كحد اقصى.**

**الفصل (3): الأثمان الفرديّة:** يلتزم العارضين بأثمان اليد العاملة والتنقّل والمواد الاستهلاكيّة و الخدمات المنصوص عليها بجداول الأسعار لكامل مدّة الاتفاقية باعتبار التجديد وهي ثابتة وغير قابلة للمراجعة. أما بالنسبة للخدمات التي تتطلب التغيير والغير منصوص عليها بجداول الأسعار فإنّ المزود مطالب بأخذ الرأى المسبق للإدارة بإرسال قائمة تقديريّة بخصوصها لدراستها وإبداء الرأى و بعد الموافقة عليها يمكنه انجازها .

**الفصل (4): التزامات المزود:** يتعهد المزود بما يلي :

-القيام كلّ ما يتمّ تكليفه من قبل الإدارة عند حدوث إعطاب ب الات النسخ المنصوص عليها بهذا العقد بإجراء تدخلا للصيانة وذلك بمقتضى إذن كتابي صادر عن الإدارة.  
- يتم التدخل و الإصلاح في أجل أقصاه يومي عمل و ذلك من تاريخ التوصل بالإذن الكتابي في الغرض و الذي يرسل للمزود بالفاكس و بأية طريقة أخرى تعطي تاريخا ثابتا لهذا التسليم.  
-إثر كل تدخل يلتزم العون الفني التابع للمزود بتعمير بطاقة تدخل تحتوي على جميع الأعمال التي قام بها يصادق على ما جاء بها ممثل المصلحة أو المحكمة المستفيدة. كما يلزم المزود بتعمير بطاقة مصاحبة تتضمن القطع المستبدلة يمضي عليها كل من المحكمة و الفني القائم بعملية الصيانة

**الفصل (5): طريقة فرز العروض :** سيتم اقتناء العرض الأقل ثمننا بالرجوع الى المجموع العام لكامل فصول الاستشارة

يقصى العرض الذي لا يشارك في كامل الفصول

يتم إقصاء العروض التي تتضمن أسعار غير معقولة

**الفصل (6) : فسخ الاتفاقية:** يمكن للإدارة فسخ العقد في الحالات التالية:

أ- إذا لم يف صاحب الصفقة بالتزاماته وذلك بعد مرور 5 أيام من تاريخ التنبيه عليه بواسطة مكتوب مضمون الوصول ويتحمّل المزوّد جميع المصاريف والمسؤوليّة المنجرّة عن ذلك.

ب- في حالة وفاة صاحب الصفقة أو إفلاسه يمكن للإدارة أن تقبل عند الاقتضاء العروض التي يقدّمها الورثة أو الدائنون أو المصفّي قصد استمرار الصفقة.

**الفصل (7) : الإذن الكتابي بالتدخّل:** تقوم الإدارة بإرسال الإذن الكتابي للمزوّد عن طريق الفاكس أو بأية طريقة أخرى تعطى تاريخاً ثابتاً للتسليم

**الفصل (8): في التدخّل:** تلتزم الإدارة بتمكين موظفي المزوّد من حرية الدخول للوصول لتأمين خدمات الصيانة.

**الفصل (9): مسؤولية المزوّد:** تظل مسؤولية المزوّد قائمة بعد إصلاح الاعطاب ، وتحفظ الإدارة بحق رفض جميع خدمات الصيانة إذا ما تبيّن أن بها عيوباً وذلك تحت مسؤولية المزوّد، وفي حالة الخطأ الجسيم الغير قابل للإصلاح على نفقته الخاصة ، ويمكن للإدارة أن تجري حجراً على المبالغ عند دفع المستحقات في حالة امتناعه عن ذلك.

**الفصل (10): حالات القوة القاهرة المانعة من تنفيذ الالتزامات:** في صورة وجود قوة القاهرة تمنع المزوّد من تنفيذ كل الالتزامات أو جزء منها فإنّه يقع تطبيق ما جاء بمجلة الالتزامات والعقود.

**الفصل (11): تسديد المستحقات:** يلتزم صاحب الصفقة بتقديم فاتورة إلى الإدارة في 04 نظائر يضبط فيها المبالغ التي يطالب وبوصل أو وصول التّدخل لإصلاح الات النسخ مصادق على ما جاء به وممضى ومختوم من المصلحة أو المحكمة التي تم لفائدتها هذا الإصلاح.